



اللوائح والسياسات

الحوكمة ..

« إ »
٢٠٢٠



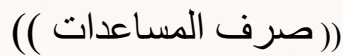
الامتثال والالتزام



الشفافية والإفصاح



السلامة المالية



علامة توب جديدة

+ X نظام البركة - جمعية البر الخيرية بالسرج X

barakah.alkaffit.com/pages/home | غير آمن

« »

Massa... مطقة العملاء - Gmail تسجيل الدخول إلى ح... حساب المستخدم | م... تسجيل الدخول إلى بر... دخول الموقع جمعية ال... GOST صاحب عمل - Home نظام البركة - تطبيقات

تقدم مؤسسة الكاف للحاسب الآلي بتهنئتكم بشهر رمضان المبارك وكل عام وأنتم بخير :: تنبيه هام يخصر

تم تسجيل دخول السرح - جمعية البر الخيرية بالسرج ...

علاؤنا الكرام .. نود التنبيه على أنه يتوجب دفع ضريبة القيمة المضافة 5% من قيمة المبلغ المستحق ، وذلك عند سداد قيمة تجديد الإشتراك ، أو عند الإشتراك في أي خدمة جديدة وشكرا

الخدمات المتوفرة للجمعية

- نظام تسجيل بيانات المسنفدين (الرسم السنوي : 500 ريال)
- نظام التحكم بطاقات البركة وصرف المبالغ النقدية (الرسم السنوي : 500 ريال)
- خدمة الحوالات السريعة (الرسم السنوي : 1500 ريال)

إجمالي الاشتراك السنوي : 2500 ريال

مركز التنبيهات

- مستفيدين من جمعيات اخرى
- ابناءم عبر مسنحين
- ابناءم هواتفهم منهيه

اسم المستخدم
السرح
اسم الجمعية
جمعية البر الخيرية
بالسرج
انتهاء المستخدم
12-29-2019 م
أيام متبقية
20 يوم

تسجيل الخروج

الرئيسية
المستفيدين
البركة
البحت الاجتماعي
خدمة الحوالات
السريعة
الفقارير
الاعدادات
الدعم الفني



المادة (1) المستفيدون من خدمات الجمعية:

الفقراء - الأيتام - المعوقين - الأراامل والمطلقات - العجزة - المقبلون على الزواج ذوي الظروف الخاصة المؤقتة .

المادة (2) شروط وضوابط المستفيدين من خدمات الجمعية :

- أ - أن تكون الأسرة سعودية الجنسية حسب الهوية أو دفتر العائلة.
- ب - أن يثبت لدى الجمعية إقامة الأسرة في منطقة خدماتها بمركز السرج .
- ج - ألا يتجاوز مقدار دخل الفرد الواحد المعدل المطبق في الجمعية حسب قواعد الصرف والإعانات المقررة من مجلس الإدارة.

المادة (3) المتطلبات المطلوبة للمستفيدين من الجمعية:

- أ - صورة الهوية الوطنية وصورة دفتر العائلة
- ب - إثبات مقر السكن (الباحث الاجتماعي أو فاتورة كهرباء، أو عقد ايجار أو مشهد من الشيخ مصدق من رئيس المركز)
- ج - إثبات نوع الحالة ٠ (الباحث الاجتماعي او صك أو تقرير)
- د - إثبات نوع الدخل ومقدراه (مشهد بالدخل)
- هـ - تعبئة السجل الخاص بطلب المساعدة



المادة (4) إلغاء أو تعليق ملفات المستفيدين:

أولاً : يتم تعليق ملف المستفيد لمدة لا تقل عن سنة بعدة أمور منها:

- ١ - إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من خدمات جمعية أخرى.
 - ٢ - إذا ثبت لدى الجمعية أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل مقدار الدخل أو غير ذلك من شروط التسجيل في الجمعية
- ثانياً : يلغى ملف المستفيد كلياً :

- ١- إذا ثبت لدى الجمعية أن المستفيد يسكن خارج نطاق الجمعية.
 - ٢- إذا ثبت أن المستفيد يستفيد من جمعية أخرى.
 - ٣- إذا ثبت أن المعلومات المقدمة لها غير صحيحة مثل الحالة أو الدخل أو غير ذلك من استيفاء الشروط.
 - ٤- عدم رغبة الأسرة في الاستفادة من خدمات الجمعية بناء على طلب خطي من الأسرة موضح به الأسباب.
 - ٥- اكتفاء الأسرة ذاتياً ولم تعد بحاجة راعي.
- ثالثاً : يتم تعليق الملف مؤقتاً في الحالات التالية:-

- ٦- عدم تجديد المعلومات السنوية المطلوبة للمستفيد
 - ٧- عدم مراجعة الجمعية لاستلام المساعدة خلال المدة المحددة في الإعلان بدون عذر .
- رابعاً : لمجلس إدارة الجمعية النظر في زيادة أو تخفيض مدة الإلغاء حسب الحالات والظروف.





المادة (5) توزيع المساعدات النقدية:

يتم توزيع المساعدات النقدية على المستفيدين وفق أعداد أفراد الأسرة بناء على الميزانية المخصصة للمساعدات من قبل مجلس الإدارة.

المادة (6) إقرار المساعدات النقدية وآلية الصرف

يتم إقرار المساعدات النقدية واعتمادها من قبل مجلس الإدارة بناء على التوصيات الواردة من قسم البحث وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والحالة والفئة .

المادة (7) مساعدات الأسر الفقيرة:

يتم ترتيب المساعدات للأسر الفقيرة ترتيباً تنازلياً تكون البداية من فئة عديمي الدخل من فئة أ ثم ب ثم ج ثم د وفق ما يخصص من مساعدات

المادة (٨) مساعدة الزواج:

يصرف للمقبلين على الزواج اعانة مقطوعة لا تتجاوز 10000 ريال ولا تقل عن (2000) ريال وفقط الضوابط التالية :

١ - صورة عقد النكاح.

٢ - أن تكون الزوجة سعودية.

٣ - أن يكون الزواج للمرة الاولى وفي نفس عام التقديم

٤ - حضور برنامج تأهيلي للمقبلين على الزواج مع الاثبات.





المادة (٩) إقرار المساعدات العينية :

يتم صرف المساعدات العينية السلة الغذائية، التمور و بطاقات غذائية كسوة ملابس بعد اعتماد توزيعها من قبل المجلس واستيفاء النماذج الخاصة لإدخالها المستودع وإخراجها منه وتوزيعها على الفئات التي يتم تحديدها من قبل المجلس بناء على توصيات قسم البحث الاجتماعي . وفق كشوف موضح فيها أسماء المستفيدين ونوع المساعدة والكمية.

هذه اللائحة قابلة للتعديل وفق إمكانيات الجمعية وما يستجد من أمور تستوجب ذلك

إيضاحات:

- يتم صرف مساعدات من حساب خاص بالمساعدات.
- يتم صرف المساعدات الطارئة ومساعدات الكوارث من حساب الكوارث او العام
- يتم الصرف على الارامل والمطلقات والأسر الفقيرة والعجزة والمرضى من حساب الزكاة مالم يكن هناك مبالغ مخصصة لكل فئة من خارج مال الزكاة .
- يتم الصرف على برامج الجمعية المختلفة من مخصصات الدعم 0 وإذا كان هناك اشتراط شراكة مع الجمعية في تنفيذ البرامج فإنه يجب على إدارة الجمعية البحث عن ممولين اخرين دون اللجوء للسحب من الحساب العام الا في نطاق ما يقرره مجلس ادارة الجمعية.

ان) اد □ س ا دارة

تم اعتماد سياسة تنظيم العلاقة مع المستفيدين وتقديم الخدمات في اجتماع مجلس الإدارة بجلسته الرابعة المنعقدة بتاريخ ١٥/٠٥/١٤٤٧ هـ الموافق ٠٦ / ١١ / ٢٠٢٥ م .

